

PROVISIONAL

S/PV.2985
29 April 1991

ARABIC

UN LIBRARY
مجلس الأمن
UN/SA COLLECTION

محضر حرفي مؤقت للجلسة الخامسة والثمانين بعد الالفين والتسعمائة

المعقودة بالمقر ، في نيويورك ،

يوم الإثنين ، ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩١ ، الساعة ١٢/٣٥

(بلجيكا)

السيد نوتردام

الرئيس :

السيد فورونتسوف	الاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية
السيد أيلالا لاسو	اكوادور
السيد مونتيانو	رومانيا
السيد بغبني اديتو نزنغيا	زائير
السيد مومبغيفوي	زيمبابوي
السيد لي داويو	الصين
السيد مريمي	فرنسا
السيد الاركون دي كيسادا	كوبا
السيد بيشيو	كوت ديفوار
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
السيد ديغيد هني	وايرلندا الشمالية
السيد هوهنفلنر	النمسا
السيد غريخان	الهند
السيد بيكرينغ	الولايات المتحدة الأمريكية
السيد بسلامه	اليمن

يتضمن هذا المحضر النصوص الأصلية للكلمات الملقة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقة باللفات الأخرى . وسيطبع النص النهائي للمحضر ضمن سلسلة الوثائق الرسمية لمجلس الأمن .

أما التصحیحات فينبغي ألا تتناول غير النصوص الأصلية للكلمات . وينبغي إرسالها موقعة من أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع إلى : Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza ، مع الحرص على إدخالها على نسخة واحدة من المحضر نفسه .

افتتحت الجلسة الساعة ١٢/٢٥ .

إقرار جدول الاعمال

أقرّ جدول الاعمال .

الحالة بين العراق والكويت

بيان من رئيس مجلس الأمن فيما يتعلق بالدول التي لجأت إلى المادة ٥٠ من

ميثاق الأمم المتحدة

الرئيس : (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : يبدأ مجلس الأمن الآن النظر

في البند المدرج على جدول أعماله . ويجتمع المجلس وفقاً لاتفاق تم التوصل إليه خلال مشاوراته السابقة .

نتيجة للمشاورات التي جرت بين أعضاء مجلس الأمن ، أذن لي بالإدلاء بالبيان التالي باسم المجلس :

"نظر أعضاء مجلس الأمن في المذكرة المؤرخة في ٢٢ آذار/مارس ١٩٩١ (S/22382) الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الـ ٢١ دولة التي لجأت إلى المادة ٥٠ من ميثاق الأمم المتحدة بسبب ما تواجهه من مصاعب اقتصادية جمة ناجمة عن تطبيق الجزاءات المفروضة على العراق والكويت بموجب قرار المجلس ٦٦١ (١٩٩٠) .

"وقد أحاط أعضاء المجلس علماً بالتقرير الشفوي الذي قدمه إليهم الأمين العام في ١١ نيسان/أبريل ١٩٩١ والذي أيد فيه النداء الموجه من الدول الـ ٢١ التي لجأت إلى المادة ٥٠ . وعلاوة على ذلك ، أبلغ الأمين العام المجلس ، في ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩١ ، بالنتائج التي توصلت إليها لجنة التنسيق الإدارية في الجلسة التي عقدتها للتوّ في باريس ، والتي اتفق فيها أعضاء لجنة التنسيق الإدارية على متابعة جهودهم بنشاط للاستجابة على نحو فعّال لحاجات البلدان الأشد تضرراً بتنفيذ القرار ٦٦١ (١٩٩٠) . وسوف يقوم الأمين العام ، من خلال لجنة التنسيق الإدارية وفي إطار هذه المساعـدة ، بتنسيق أنشطة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المتعلقة بهذه المساعدة .

"وأحاط أعضاء مجلس الأمن علماً بردود عدد من الدول - الاتحاد السوفياتي ، اسبانيا ، المانيا ، أيرلندا ، ايطاليا ، البرتغال ، بلجيكا ، الدانمرك ، سويسرا ، فرنسا ، لختنشتاين ، لكسمبرغ ، لكسمبرغ (باسم الاتحاد الأوروبي والدول الاثنتي عشرة الاعضاء فيه) ، المملكة المتحدة ، النرويج ، النمسا ، نيوزيلندا ، هولندا ، الولايات المتحدة ، اليابان ، واليونان - التي قدمت معلومات دقيقة عن المساعدة التي تقدمها لعدة بلدان متضررة ، وأحاطوا علماً أيضاً بردود مسؤولين عن مؤسسات مالية دولية ، مثل رد رئيس البنك الدولي ورد المدير الاداري لصندوق النقد الدولي . وهم يدعون الدول الاعضاء الاخرى وكذلك المؤسسات المالية والمنظمات الدولية إلى إبلاغ الأمين العام ، في أسرع وقت ممكن ، بالتدابير التي اتخذتها لصالح البلدان التي لجأت إلى المادة ٥٠ .

"ويوجه أعضاء مجلس الأمن نداءً رسمياً إلى الدول والمؤسسات المالية الدولية وهيئات الأمم المتحدة أن تستجيب بسرعة لتوصيات لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) وذلك لصالح البلدان التي تواجه مصاعب اقتصادية جمة نتيجة لتطبيق التدابير المفروضة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) ، والتي لجأت إلى المادة ٥٠ .

"ويلاحظ أعضاء مجلس الأمن أن الإجراءات المقررة بالفعل بمقتضى المادة

٥٠ من الميثاق ما زالت نافذة المفعول" .

بهذا يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من النظر في البند المدرج على جدول أعماله .

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٣٠